

الْقُبُلُ وَالْمَعَانِفَةُ وَالرُّصَائِفَةُ

لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ

تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ
عَمْرُو عَبْدِ الْمَنَعِمِ سَلِيمٍ

توزيع
مكتبة العلم بحجة

حي الثغر هافند ١٠٦٨٧٧٠٦

الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة
هاتف: ٨٦٤٤٠٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٦م - ١٩٩٦م

القسم الأول : هذا الكتاب

يحتوي على:

-
- مقدمة التحقيق .
 - ترجمة المصنف (نبذة مختصرة) .
 - هذا الجزء .



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه ، وسلم تسليماً كثيراً .

« وبعد » :

فهذا الجزء الذي بين يديك أخي طالب العلم نادرة من نوادير الحافظ الكبير ، شيخ الإسلام أبو سعيد ابن الأعرابي .

وهو جزء تناول فيه مسألة المعانقة ، والمصافحة ، والتقبيل بسرد ماله فيها من أخبار مسندة ، وهو وإن لم يكن قد استوعب فإنه قد تفرد برواية آثار عزيزة في هذا الجزء المبارك ، وهي خدمة جليلة لا يقدرها حق قدرها إلا المشتغل بعلم الحديث .

ولذا فقد شمرت عن ساعد الجد لتحقيق هذا الجزء القيم ، لأهميته ، وعزته ، ومساهمة في نشر العلم .

هذا : وإني سائل من يطلع على هذا الجزء فيرى زللاً حق النصيحة ، وسائله إن رأى صواباً حق الدعاء بظهر الغيب .

والله الموفق إلى ما يحبه ويرضاه .

وكتب : عمرو بن عبد المنعم بن سليم

هذا الجزء

قد طبع هذا الجزء من قبل سنة ١٩٨٧ - كما يظهر من رقم الإيداع -
بدار القرآن بالقاهرة، إلا أنه لم يحظ بالتحقيق العلمي المرجو لمثل هذه
الأجزاء، من حيث تحقيق النص، وتخريج الأحاديث وتحقيقها من حيث
الصحة والضعف، ولذا كان لزاماً إخراجها على وجه معتبر تقر به أعين
طلاب العلم، وخاصة أهل الحديث منهم، فهو مادتهم، ومشربهم.

النسخة المخطوطة المعتمدة :

وقد اعتمدت في تحقيقي لهذا الجزء على نسخته المخطوطة المحفوظة
بدار الكتب المصرية برقم : (٦٤٤) حديث طلعت.

صفة النسخة :

وهي نسخة متأخرة النسخ منقولة عن أصل، نُقل عن أصل آخر،
كما يظهر من السماعات المثبتة في آخر الجزء.

وهذه النسخة متقنة إلا في بعض المواضع، ففيها أخطاء بينة، وهي
مكتوبة بخط جيد، ومتون الأحاديث مشکولة.

وتقع المخطوطة في (١٤) ورقة، لكل ورقة وجهان.

واسم الجزء كما أثبت على الوجه الأول من المخطوط:

« كتاب القبل والمعانقة والمصافحة ».

* * *

● العمل في التحقيق :

- ١- قمت بنسخ المخطوط ، ثم مراجعة المنسوخ بالمخطوط.
 - ٢- أصلحت ما ند على المخطوط من أخطاء ، وأشرت إليها في الحاشية.
 - ٣- قدمت للجزء بدراسة مختصرة عن مادة الجزء.
 - ٤- قمت بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في النص المحقق من مظانها ، وحققتها من حيث الصحة والضعف.
 - ٥- قمت بصنع الفهارس العلمية ، وألحقها بآخر الكتاب.
- فأسأل الله العظيم أن يجعل عملي هذا في ميزان أعماله يوم القيامة ،
وأن ينفع به إخواني من طلاب العلم .
إنه ولي ذلك والقادر عليه .
والحمد لله رب العالمين .

* * *

ترجمة المصنف

(نبذة مختصرة)*

هو : الإمام ، الحافظ ، الثقة ، الزاهد ، العابد ، شيخ الحرم ، أبو سعيد ، أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم ، البصرى ، الصوفى ، صاحب التصانيف .

سمع : الحسن الزعفرانى ، ومحمد بن عبد الملك الدقيقى ، وعبد الله بن أيوب المخرمى ، وسعدان بن نصر ، ومحمد بن عبيد الله بن المنادى ، وأبا داود ، وخلقاً كثيراً عمل لهم «معجماً» .

روى عنه : ابن المقرئ ، وابن منده ، وعبد الله بن يوسف الأصبهاني ، وابن جميع ، وعبد الوهاب بن منير المصرى ، وعبد الرحمن ابن عمر بن النحاس ، وخلق .

قال الحافظ أبو الحسن بن القطان : ثقة ، جليل القدر ، كثير التأليف ، لم يعبه أخذ البرطيل على السماع سكن مكة .

ولد يوم النحر سنة خمس وأربعين ومائتين .

وتوفى سنة أربعين وثلاث مائة .

وقال غيره : ولد سنة ست وأربعين ومائتين ، ومات فى ذى القعدة سنة أربعين وثلاث مائة .

(*) من كتاب «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (٤٣/٣) ، و«السير»

للذهبي (٤٠٧/١٥) .

وقال السلمى : سمعت محمد بن الحسن الخشاب ، سمعت ابن الأعرابي يقول : المعرفة كلها الاعتراف بالجهل ، والتصوف كله ترك الفضول ، والزهد كله أخذ ما لا بد منه ، والمعاملة كلها استعمال الأولى فالأولى ، والرضا كله ترك الاعتراض ، والعافية كلها سقوط التكلف بلا تكلف .

وأما زهده فلم يكن على طريقة الجهلة من الصوفية ، قال الحافظ الذهبي :

« كان ابن الأعرابي من علماء الصوفية ، فتراه لا يقبل شيئاً من اصطلاحات القوم إلا بحجة . »

ومن تصانيفه كتاب «طبقات النساك» .

وكان قد صحب الجنيد ، وأبا أحمد القلانسي .


وصنف للبصرة «تاريخاً» كبيراً ، رحمه الله تعالى .

* * *

القسم الثاني : بين يدي الكتاب

يحتوي على:

- مشروعية المصافحة عند اللقاء.
- حرمة مصافحة الأجنبية.
- بدعة مصافحة الأجنبية من تحت الثوب.
- مصافحة الكافر والمجذوم.
- المصافحة عقب الصلوات.
- مشروعية المعانقة عند القدوم من السفر.
- تقبيل الرجل صاحبه.
- تقبيل الرجل خد ابنته.
- تقبيل الختنة.
- تقبيل اليد.
- تقبيل الميت.



مشروعية المصافحة عند اللقاء

بل واستحبابها

اعلم - رحمننا الله وإياك - :

أن المصافحة عند اللقاء من السنن النبوية الثابتة :

فعن قتادة بن دعامة السدوسي ، قال :

قلنا لأنس : أكانت المصافحة على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال :

« نعم » (١) .

وهذا الحديث وإن كان يؤخذ منه مشروعية المصافحة ، فثمة أحاديث

أخرى تفيد استحباب ذلك ، وعظم فضله ، من ذلك :

● حديث سلمان الفارسي - رضی الله عنه - :

أن النبي ﷺ قال :

« إن المسلم إذا لقي أخاه المسلم ، فأخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما ،

كما تتحات الورق في الشجرة اليابسة في يوم ريح عاصف ، وإلا غفر

لهما ، ولو كانت ذنوبهما مثل زيد البحر » (٢) .

(١) رواه البخاري (٩٢/٤) من طريق : عمرو بن عاصم .

ورواه الترمذي (٢٧٢٩) من طريق : ابن المبارك .

ورواه البيهقي في « الكبرى » (٩٩/٧) من طريق : عبد الملك بن إبراهيم .

ورواه الحافظ الضياء في « جزء المصافحة » (١) من طرق : هدية .

كلهم عن ، همام بن يحيى ، حدثنا قتادة .

(٢) رواه الطبراني في « الكبير » (٢٥٦/٦) : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري =

● وعن يزيد بن الأسود السوائي - رضى الله عنه - قال:

رأيت النبي ﷺ ، فقلت :

يا رسول الله ناولني يدك ، فناولني ، فإذا هي أبرد من الثلج ، وأطيب ريحاً من المسك (١).

= حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا سالم بن غيلان ، قال : سمعت جعداً - أبا عثمان - يقول : حدثني أبو عثمان النهدي ، عن سلمان به .

قال الهيثمي في «المجمع» (٣٧/٨) :

« رجاله رجال الصحيح ، غير سالم بن غيلان ، وهو ثقة » .

قلت : سنده صحيح ، وجعد هو ابن دينار اليشكري ، والحسين بن إسحاق - شيخ الطبراني - ترجمه الذهبي في «السير» (٥٧/٤) ، وقال : « كان من الحفاظ الرحالة » .

(١) أخرجه أحمد (١٦١/٤) ، وأبو داود الطيالسي كما في «المسند» (١٢٤٧) و

(١٢٤٨) ، وأبو داود (٥٧٥ و٥٧٦) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٦٣/١) من طريق : شعبة .

وأخرجه الترمذي (٢١٩) ، والنسائي (١١٢/٢) ، والدارقطني (٤١٣/١) من طريق :

هشيم .

وأخرجه كذلك أحمد (١٦١/٤) ، والدارقطني (٤١٣/١) من طريق : هشام بن

حسان ، وشريك بن عبد الله ، وأبي عوان .

ورواه الحاكم في المستدرک (٢٤٤/١) ، والدارقطني (٤١٣/١) من طريق : سفيان

الثوري .

ورواه الدارقطني (٤١٤/١) من طريق : مبارك بن فضالة ، وغيلان بن جامع =

= وحجاج بن أرطاة ، وعبد الملك بن عمير .

كلهم عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه به .

قال الترمذى : « حديث حسن صحيح ».

وقال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى « التلخيص الحبير » (٢ / ٣٠) :

« صححه ابن السكن .. وقال الشافعى فى القديم : « إسناده مجهول » ، قال البيهقى :

لأن يزيد بن الأسود ليس له راو غير ابنه ، ولا لابنه جابر راو غير يعلى » .

قلت : هذا من قبيل من اشترط العدد فى رفع الجهالة ، منهم محمد بن يحيى الذهلى وتبعه على مذهبه المتأخرون ، وذلك أن الرجل ترتفع جهالته برواية عدلين فصاعداً عنه .

وهذا قول مرجوح ، والراجح ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلى فى « شرحه على

العلل » (ص ٨١) ، حيث قال :

« الظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء ، وكثرة حديثه ونحو ذلك ، ولا ينظر

إلى مجرد رواية الجماعة عنه » .

قلت : أما جابر بن يزيد فلم يتفرد بالرواية عنه يعلى بل روى عنه عبد الملك بن عمير ،

والحجاج بن أرطاة ، ومبارك بن فضالة وغيرهم ، وقد وثقه النسائى كما فى تهذيب

الكمال (٤ / ٤٦٥) ، فهذا كاف لرفع جهالة جابر وتعديله على مذهب من قال برفع

الجهالة برواية عدلين عنه .

وحديث جابر بن يزيد هذا حديث صحيح ، وتام لفظه عند من خرجه من أصحاب

السنن :

عن يزيد بن الأسود أنه صلى مع رسول الله ﷺ وسلم وهو غلام شاب ، فلما صلى

إذا رجلان لم يصليا فى ناحية المسجد فدعا بهما ، فجيء بهما ترعد فرائصهما ، فقال : =

ولذا فقد صح عن الصحابة - رضوان الله عليهم - أنهم كانوا يتصافحون:

فعن الشعبي - رحمه الله - قال :

كان أصحاب رسول الله ﷺ يتصافحون^(١).

وأما هل يشرع المصافحة عند الفراق؟

فلم أقف في ذلك على خبر يمنعه ، والأحاديث الواردة في استحباب المصافحة ، جاءت مطلقة غير مقيدة باللقاء فقط ، مما يقوى جوازه عند الفراق ، والله أعلم.

= « ما منعكما أن تصليا معنا ؟ » قال : قد صلينا في رحالنا ، فقال :

« لا تفعلوا ، إذا صلى أحدكم في رحله ، ثم أدرك الإمام ولم يصل ، فليصل معه فإنها له نافلة ».

وزاد أحمد وغيره في روايته : فقال أحدهما : استغفر لى يا رسول الله ، فاستغفر له ، قال : ونهض الناس إلى رسول الله ﷺ ، ونهضت معهم ، وأنا يومئذ أشب الرجال وأجلده ، قال : فما زلت أزحم الناس حتى وصلت إلى رسول الله ﷺ فأخذت بيده ، فوضعتها إما على وجهى أو صدرى ، قال : فما وجدت شيئاً أطيب ولا أبرد من يد رسول الله ﷺ ، وهو يومئذ في مسجد الخيف .

(١) رواه ابن أبي شيبة (٢٤٦/٥) ، والطحاوى في « شرح معانى الآثار » (٢٨١/٣)

بسند حسن .

حرمة مصافحة الأجنبية(*)

ولكن هذه النصوص لا تعنى جواز ذلك فى حق جنس مع الآخر ، بل هو جائز بين أفراد كل جنس على حدة ، وأما مصافحة الرجال الأجنيات ، أو مصافحة النساء الأجانب :

فلا يجوز ، لورود النهى عن ذلك .

فمن معقل بن يسار - رضى الله عنه - :

أن رسول الله ﷺ :

« لأن يطعن فى رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » (١).

وصح عن النبى ﷺ أنه امتنع عن مصافحة النساء عند البيعة ، وقال لهن :

« إني لا أصافح النساء ، إنما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة » (٢).

(*) لأخينا الفاضل الشيخ محمد بن إسماعيل المقدم رسالة نافعة جداً فى هذه المسألة ، وقد استفدنا منها فى كتابة هذا المبحث والذي يليه ، ولي كتاب فى تخريج أحاديثها ، فالحمد لله على توفيقه .

(١) رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢١٢/٢٠) بسند صحيح ، وقد توسعت فى الكلام عليه فى كتابى « تخريج أحاديث حرمة مصافحة الأجنبية » (ص: ٩٠/رقم: ٦) يسر الله طبعه .

(٢) رواه الإمام مالك (٩٨٢/٢) ، وأحمد (٣٥٧/٦) ، والترمذى (١٥٩٧) ، والنسائى فى « المجتبى » (١٥٢/٧) ، وفى « عشرة النساء » (٣٥٨) ، وابن ماجه (٢٨٧٤) بسند صحيح من حديث أميمة بنت رقيقة .

● بدعة المصافحة من تحت الثوب:

وأما ما اخترع من مصافحة الرجل للأجنبية ، أو المرأة للأجنبي بحائل أو بثوب ، فهو بدعة ضلالة ، مفضية إلى ما تفضى إليه المصافحة المجردة .

وقد شدد الإمام أحمد - رحمه الله - في ذلك .

قال ابن مفلح - رحمه الله - : (١)

« قال محمد بن عبد الله بن مهران : إن أبا عبد الله سئل عن الرجل يصافح المرأة ، قال : لا ، وشدد فيه جداً ، قلت : فيصافحها بثوبه ؟ قال : لا . »

ولكن ورد خبر في إباحة ذلك !!

وهو ما روى من حديث معقل بن يسار - رضى الله عنه - قال :

كنت يوم بيعة الرضوان رافعاً غصناً من أغصان الشجر عن رأس رسول الله ﷺ وهو يبايع الناس ، لم يبايعهن على الموت ، بايعهم على أن لا يفروا ، وكان يصافح النساء من تحت الثوب .

وهذا الخبر منكر ، ولا يصلح للاحتجاج به .

فقد أخرجه الطبراني في « الكبير » من طريق :

عتاب بن حرب ، عن المضاء الخزاز ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن معقل به .

وهذا سند ضعيف جداً ، فعتاب بن حرب قال فيه البخارى « سمع منه عمرو بن على ، وضعفه جداً » ، والمضاء الخزاز مجهول العين ، لم يرو

(١) « الآداب الشرعية » (٢/٢٥٧) .

عنه إلا عتاب بن حرب.

ومته منكر : فالمحفوظ من حديث معقل النهي عن مصافحة النساء ،
والتحذير منه ، وكذلك فهو مخالف لقوله عليه السلام للنساء عند مبايعته
لهن : « إني لا أصافح النساء ».

والأصح منه :

ما رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » ، وأبو داود في « المراسيل »
(ق : ٢٠ / أ - نسخة الأحقاف) ، بسند صحيح إلى الشعبي :

أن النبي ﷺ حين بايع النساء أتى بيرد قطري ، فوضعه على يده ،
فقال :

« إني لا أصافح النساء ».

وهذا الخبر وإن كان مرسلًا إلا أنه أجود إسنادًا من إسناد الخبر
السابق ، وفيه بيان ما فعله النبي عند المبايعه ، واللفظان متقاربان ، فلا
يستبعد أن يكون حديث معقل بنحو هذا اللفظ ، فرواه عتاب بن حرب ،
أو المضاء ، فأخطأ فيه وهذا متاح جدًا .



مصافحة الكافر والمجذوم

● وأما هل تجوز مصافحة الكافر؟

فظاهر حديث أنس أن المصافحة مخصوصة ، بالمسلم ، لقول النبي عليه السلام.

« إن المسلم إذا لقي أخاه المسلم ، فأخذ بيده... »

وقد صح عن الحسن أنه كره مصافحة الكافر ، ورأى منه الوضوء.

فمن أشعث بن عبد الملك ، عن الحسن :

أنه كان يكره أن يصافح المسلم اليهودى والنصرانى .^(١)

وعنه ، قال :

﴿إنما المشركون نجس﴾ فلا تصافحوهم ، فمن صافحهم فليتوضأ^(٢).

قلت : والوضوء من مصافحتهم ليس فيه نص ، ومس النجاسة المادية لا تنقض الوضوء كما هو معلوم .

وعن عبد الملك بن أبى سليمان العرزمي ، عن عطاء بن أبى رباح ،

قال :

سألته عن مصافحة المجوسى ، فكره ذلك^(٣).

(١) و(٢) رواهما ابن أبى شيبة (٢٤٧/٥) بسندين صحيحين.

(٣) رواه ابن أبى شيبة (٢٤٧/٥) بسند حسن.

● وأما مصافحة المجذوم:

فذهب بعض أهل العلم إلى كراهة مصافحة المجذوم ، وكل من به مرض قد ينتقل إلى ملامسه ، واستدلوا على ذلك بحديث الشريد بن سويد الثقفي ، قال :

كان في وفد ثقيف رجل مجذوم ، فأرسل إليه النبي ﷺ :
« إنا قد بايعناك فارجع » (١).

وبحديث : « فر من المجذوم فرارك من الأسد » (٢).



(١) رواه مسلم (١٧٥٢/٤) ، والنسائي في « المجتبى » (١٥٠/٧) ، وفي « الكبرى »

(تحفة: ١٥٧٤) ، وابن ماجة (٣٥٤٤).

(٢) رواه البخاري (١٢/٤) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - .

المصافحة عقب الصلوات

● أما حكم المصافحة عقب الصلوات:

فهى بدعة محدثة إذا كانت على وجه التعبد ، وإما إن كانت تحية لغائب ، أو مسافر ، أو ما يشبه ذلك ، فلا بأس بها.

قال عز الدين بن عبد السلام الشافعى: (١)

« المصافحة عقب الصبح والعصر من البدع إلا لقادم يجتمع بمن يصافحه قبل الصلاة ، فإن المصافحة مشروعة عند القدوم».

قلت : المصافحة عقب الصلاة والتزامها من العبادات ، والأصل فى العبادات التحريم ، ما لم يأت ما يدل على مشروعيتها ، والمعلوم أن همم الصحابة - رضوان الله عليهم جميعين - متوافرة لنقل هدى النبى ﷺ فى عامة أوقاته وأحواله ، حتى وصف هديه فى قضاء حاجته ، أو مباشرته لنسائه ، مما هو من أخص أموره ، لم يتكاسلوا عن نقلها وبثها ، فكيف بهذا الأمر الذى لم ينقل لنا فيه شىء ، وهو من الأمور العامة التى شهداها عامة الصحابة ، فلما لم ينقل فى ذلك شىء ، دل دلالة قطعية على عدم ثبوت سنة فيه ، والله أعلم.



(١) « الفتاوى » : (ص : ٤٦).

مشروعية المعانقة عند القدوم

من السفر

وأما المعانقة :

فنقل ابن أبي زيد القيروانى فى «الجامع» (١) عن الإمام مالك كراهة المعانقة ، وقال : قال الله سبحانه وتعالى ﴿وتحيتهم فيها سلام﴾ .

وأما الإمام أحمد فقد ذهب إلى جوازها .

قال ابن مفلح (٢) :

« وقال إسحاق بن إبراهيم أن أبا عبد الله احتج فى المعانقة بحديث أبى ذر أن النبى ﷺ عانقه .

قال : وسألت أبا عبد الله عن الرجل يلقى الرجل يعانقه ، قال : نعم فعله أبو الدرداء» .

قلت : وهو ثابت من فعل الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - .

فعن غالب بن مهران ، قال : قلت للشعبى :

إن ابن سيرين كان يكره المصافحة ، قال ، فقال الشعبى :

كان أصحاب رسول الله ﷺ يتصافحون ، وإذا قدم أحدهم من سفر عانق صاحبه (٣) .

(١) (ص: ١٩٤) .

(٢) « الآداب الشرعية » (٢/٢٥٩) .

(٣) سبق تخريجه .

وعن جابر بن عبد الله - رضی الله عنه - :

أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، قال : فابتعت بعيراً ، فشددت إليه رحلي شهراً حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت إليه أن جابراً بالباب ، فرجع الرسول ، فقال : جابر بن عبد الله ؟ فقلت : نعم ، فخرج فاعتقني الحديث (١).

وأما ما روى عن النهي عن ذلك فلا يصح ، وهو حديث أنس بن مالك - رضی الله عنه - قال :

قيل : يا رسول الله ، أينحنى بعضنا لبعض إذا التقينا ؟ قال : « لا » ، قال : فيلزم بعضنا بعضاً ؟ قال : « لا » ، قال : فيصافح بعضنا بعضاً ؟ قال : « نعم » (٢).



(١) رواه الإمام أحمد (٣/١٤٩٥) ، والبخارى في « الأدب المفرد » (٩٩٩) ، والحاكم في « المستدرک » (٤/٥٧٤) بسند حسن من حديث جابر - رضی الله عنه - ، وانظر تفصيل الكلام عليه في كتابنا « دفاعاً عن السلفية » (١/٢١٢).

(٢) هذا الحديث رواه حنظلة بن عبيد الله السدوسي عن أنس ، وتفرد به عنه ، وهو ضعيف جداً صاحب مناكير ، وقد توسعت في الكلام على هذا الحديث وذكرت طرقه في « جزء المصافحة » للحافظ الضيياء المقدسي (١٣) ، وفي « تخريج أحاديث تحريم مصافحة الأجنبية ».

بما يغني عن الإعادة هنا.

تقييل الرجل صاحبه

أصح ما ورد فيه مرفوعاً :

ما رواه الأجلح الكندى ، عن الشعبي :

أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبى طالب فالتزمه ، وقبّل ما بين

عينيه (١).

وسنده مرسل ، الشعبى تابعى لم يلحق بالنبي ﷺ

وصح عن الثورى فعله .

فقد روى عبد الرزاق فى «المصنف» (١١ / ٤٤٢ / ٢٠٩١) ، عن

سليمان بن داود ، قال :

رأيت الثورى ومعمراً حين التقيا احتضنا ، وقبّل كل واحد منهما

صاحبه.

قلت : ولا يجوز لدنيا أو رياءً.

تقييل الرجل خد ابنته

ويجوز للرجل أن يقبل خد ابنته :

فعن البراء بن عازب - رضى الله عنه - قال :

دخلت مع أبى بكر - رضى الله عنه - أول ما قدم المدينة ، فإذا

عائشة ابنته مضطجعة قد أصابها حمى ، فأتاها أبو بكر - رضى الله عنه -

فقال : كيف أن يا بنية؟ وقبّل خدها (٢).

(١) انظر الخبر (٣٨) من النص المحقق .

(٢) وهو صحيح ، انظر الخبر (١٨) ، من النص المحقق.

قال ابن أبي زيد^(١):

«قيل للمالك: أرأيت من قدم من سفر، فتلقاه ابنته أو أخته فتقبله؟

قال: لا بأس بذلك.

وقال أيضاً: لا بأس أن يقبل خد ابنته».

تقبيل الختنة

وهي أم الزوجة.

وأما تقبيل الختنة، فكرهه الإمام مالك - رحمه الله -.

قال ابن أبي زيد القيرواني^(٢):

«قيل: أفترى أن تقبله ختنته أو تعانقه وهي متجالاة؟ فكره ذلك».

تقبيل اليد

وأما تقبيل اليد، فأجازه كثير من أهل العلم على وجه التدين، وأما

للدنيا فيحرم.

وقد صح فعله عن بعض السلف.

فعن طلحة بن مصرف أنه قبّل يد مالك بن مغول^(٣).

وقبّل ابن عبيّنة يد حسين الجعفي^(٤).

(١) «الجامع»: (ص: ١٩٣).

(٢) «الجامع»: (ص: ١٩٣).

(٣) انظر الخبر رقم (٦).

(٤) انظر الخبر رقم (٧).

قال ابن مفلح :

«قال المروذى : سألت أبا عبد الله عن قبلة اليد ، فقال : إن كان على طريق التدين ، فلا بأس ، قد قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب - رضى الله عنهما - وإن كان على طريق الدنيا ، فلا إلا رجلاً يخاف سيفه أو يخاف سوطه .

وقال المروذى أيضاً : وكرهها على طريق الدنيا» (١) .

قلت : خبر أبى عبيدة وعمر لم أقف له على سند صحيح ، وإلا لكان الاحتجاج به أولى (٢) .

تقبيل الميت

وأما تقبيل الميت :

فثابت من فعل أبى بكر - رضى الله عنه - :

أنه قبل النبى ﷺ وهو ميت (٣) .

* * *

(١) «الأداب الشرعية» (٢ / ٢٥٨) .

(٢) انظر الخبير رقم (٤) .

(٣) انظر الخبير رقم (٣٠) .

القسم الثالث: النص المحقق

كتاب القبيل والحنيفة والجماعة

تأليف الشيخ أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي
عليه الرحمة

رواية الشيخ الإمام أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي عنه.

رواية أبي سعد عثمان بن أبي عمر النوقاتي رحمه الله تعالى عنه

رواية الشيخ أبي القاسم عبد الله بن أبي [بكر] بن أبي يزيد بن أحمد بن
كشمرد الكشمردى.

رواية الشريف الأجل النقيب أبي العباس أحمد بن محمد بن عبد العزيز
القماشى عنه.

رواية الشيخ الصالح أبي الحسن علي بن المقير البغدادي إجازة عنه.

رواية الفقيه الإمام العلامة محب الدين أحمد بن عبد الله بن محمد
الطبري عنه.

رواية الإمام رضي الدين إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الطبري
وأخوته أحمد و(..) محمد وإسماعيل وحسين.

رواية الشيخ عفيف الدين عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان
المعروف بالنشاوري المكي .

رواية صاحب الجزء محمد بن محمد بن محمد بن سعد بن عبد الكريم القاياتي
الشافعي سماعاً لكاتبه وحضوراً لولده عبد الله في الثالثة من عمره .

نقلته كما وجدته على ظهر الأصل المنقول عنه والله تعالى أعلم بحقيقة الحال .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

أخبرنا الشيخ الإمام العالم الأوحد القدوة العلامة مفتى الحرم الشريف محب الدين أحمد بن عبد الله الطبرى ، قراءة عليه فى السادس عشر من شهر رجب سنة ثمان وستين وست مائة، قال : أخبرنا الشيخ الصالح أبو الحسن على بن المقير البغدادى ، قراءة عليه لست عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى من سنة ست وثلاثين وست مائة ، قال : أخبرنا الشريف الأجل فخر الشرف أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد العزيز العباسى المكى إجازة ، قال : ثنا الشيخ أبو القاسم عبد الله بن أبى بكر بن أبى يزيد ابن أحمد بن كشمرد بمكة فى المسجد الحرام قراءة علينا من لفظه، قال : أخبرنا الشيخ أبو سعيد عثمان بن أبى عمر النوقاتى رحمه الله تعالى سنة ثمان وعشرين وأربع مائة ، فأقر به ، وقال : نعم ، وقال : أخبرنا الشيخ أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابى ، قال : أخبرنا أبو سعيد أحمد ابن محمد بن زياد الأعرابى سنة تسع وثلاثين وثلاث مائة ، قال :

١- ثنا أبو داود، قال : ثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، أن عبد الرحمن بن أبي ليلي حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه -وذكر قصة - قال :

فدنونا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [فقبلنا يده] (١).

(١) سقطت من الأصل .

[١] إسناده منكر .

فقد تفرد بإسناده يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف الحديث .
والحديث رواه الإمام أحمد (٢/٧٠ و٨٦ و١٠٠ و١١١) ، والبخارى فى « الأدب المفرد » (٩٧٢) ، وأبو داود (٢٦٤٧ و٥٢٢٣) ، والترمذى (١٧١٦) ، وابن ماجه (٣٧٠٤) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧٧/٩) ، وأبو بكر بن المقرئ فى « الرخصة فى تقبيل اليد » (٣) من طرق :

عن يزيد بن أبي زياد ، عن ابن أبي ليلي ، عن ابن عمر به .
وبعضهم رواه مختصراً بذكر التقبيل فقط ، وبعضهم ذكر قصة التقبيل .
قال الترمذى :

« هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد » .
قلت : الإطلاق فى هذا الموضع لغوى ، لا اصطلاحى ، ولو كان اصطلاحياً فليس إلى ما يذهب إليه المتأخرون والذي تبعهم عليه المعاصرون ، وقد بينت ذلك تفصيلاً فى كتابى « الحسن بمجموع الطرق فى ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين » .
وتمام لفظ الحديث :

أن ابن عمر حدث ابن أبي ليلي :

= أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ ، قال : فحاص الناس حبيصة ، فكنت
فيمن حاص ، قال : فلما برزنا ، قلنا : كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟
فقلنا: ندخل المدينة ، فنتثبت فيها ، ونذهب ، ولا يرانا أحد ، قال: فدخلنا ، فقلنا : لو
عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ، فإن كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا ،
قال : فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فلما خرج ، قمنا إليه ، فقلنا :
نحن الفرارون.

فأقبل إلينا ، فقال :

« لا ، بل أنتم العكارون » .

قال : فدنونا فقبلنا يده ، فقال :

« أنا ففة المسلمين » .

٢- أخبرنا ابن الأعرابي أبو حامد (٢) ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه:

أنه قبل يد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو وأصحابه.

٣- قال : وحدثنا أبو سعيد الحارثي إملأء، قال : ثنا سعيد (٣) بن عامر

(٢) كذا في «الأصل» ، وكنية ابن الأعرابي : (أبو سعيد).

(٣) في «الأصل» : (سعد).

[٢] إسناده منكر.

وقد مر الكلام عليه.

[٣] منكر بهذا السياق.

شيخ المصنف لم أعرفه ، ولعله عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي البصري ، المترجم في «السير» (١٣٨/١٣) ، فإن كان هو ، فلا يفرح به ، فهو متكلم فيه . قال ابن أبي حاتم : « كتبت عنه مع أبي ، تكلموا فيه ، وسألت أبي عنه ، فقال : شيخ» ، وقال الدارقطني : « ليس بالقوى» .

وأما وجه نكارة الحديث بهذا السياق ، فلأن الحديث قد رواه الإمام أحمد ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ، وأبو داود، والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم ، والطبراني ، وغيرهم من غير طريق شعبة ، عن زياد بن علاقة دون ذكر التقييل ، ورواه الحاكم وغيره من غير طريق سعيد بن عامر عن شعبة ، فلم يذكر التقييل ، مما يدل على أن هذا الحرف غير محفوظ .

والحديث بهذا الحرف : رواه ابن المقرئ في «الرخصة في تقييل اليد» (٢):

حدثنا محمد بن الحسين بن شهر يار البغدادي ، بها ، قال : حدثنا محمد بن يزيد بن رفاعة أبو هشام الرفاعي ، قال : حدثنا سعيد بن عامر ، .. فذكره بإسناده ونحن لفظه =

القبل والمعانقة والمصافحة

قال : ثنا شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال :

أتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده أصحابه كأن (٤) على رؤوسهم الطير، فجاء الأعراب ، فسألوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، ثم قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، وقام الناس ، فجعلوا يقبلون يده ، فأخذتها ووضعها على وجهي ، فإذا هي أطيب من ريح المسك ، وأبرد من الثلج.

(٤) في «الأصل» : (فإن).

=مختصراً ، قال الحافظ في «الفتح» (٤٨/١١) : «سنده قوى».

قلت : بل سنده ضعيف منكر ، محمد بن الحسين بن شهر يار ، قال الدارقطني : « ليس به بأس » ، وقال ابن ناجية : « يكذب ، يروى عن سلمان بن توبة النهرواني ، وقد مات قبل أن يسمع منه ».

قلت : وهذا جرح مفسر غير مدفوع بقول الدارقطني ، والله أعلم.

وكذلك ففي السند محمد بن يزيد بن رفاعة ، وثقه الدارقطني ، وقال ابن معين : « ما أرى به بأساً » ، وأكثر أهل العلم على ضعفه ، حتى قال البخاري : « رأيتهم مجتمعين على ضعفه » ، واتهمه بعضهم بسرقة الحديث ، فتنبه .

٤- حدثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا قبيصة بن ذؤيب (٥) ، قال : ثنا سفيان ، عن زياد بن فياض ، عن تميم بن سلمة قال :
لما قدم عمر رضى الله تعالى عنه الشام تلقاه أبو عبيدة.
قال :

فقبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه، فكانوا يرون أنها سنة ، ثم خليا فجعللا بيكيان .

(٥) كذا في الأصل وهو تحريف بين ، وخطأ فاحش ، وإنما يروي عن الثوري قبيصة بن عقبة ، وأما قبيصة بن ذؤيب فيروي عن طبقة الصحابة ، فروايتهم عن الثوري مستحيلة ، فالظاهر أنه خطأ من الناسخ.

[٤] إسناده ضعيف.

فيه علتان:

الأولى : أن رواية تميم بن سلمة عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - مرسلة ، وعامة رواياته عن طبقة التابعين .

الثانية : أن الخبر من رواية قبيصة بن عقبة ، عن الثوري ، وقبيصة صاحب مناكير عن الثوري ، غير متقن لحديثه .

قال ابن معين : « قبيصة ثقة فى كل شىء إلا فى حديث سفيان ، فإنه سمع منه وهو صغير » .

وقال الإمام أحمد : « وكان كثير الغلط » أى فى حديث الثورى .

ولكن قبيصة قد توبع كما فى رقم (٨) .

٥- حدثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أنبا عاصم بن بهدلة ، قال :

ما قدمت على أبي وائل قط من سفر إلا قبل كفى .

٦- حدثنا محمد بن علي الصائغ ، ثنا سعيد ، ثنا سفيان ، عن مالك ابن مغول ، عن طلحة :

أنه قبل يد خيثة .

قال مالك : وقبل طلحة يدي .

٧- حدثنا الصائغ ، ثنا الحسن ، قال : قال لي حسين الجعفي :

ربما فعله لي سفيان ، يعنى ابن عيينة ، يعنى يقبل يده .

٨- حدثنا أحمد بن زيد ، ثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان ، عن مسعر ،

[٥] إسناده حسن إلى عاصم بن بهدلة .

شيخ المصنف هو الصائغ ، قال المزى - كما فى ترجمته من « تهذيب التهذيب » (٥٠/٩) - « وجدنا لابن الأعرابي فى الزيادات - (أى على سنن أبى داود) - رواية عنه » وهو صدوق كما وصفه ابن أبى حاتم .

والحسن بن على هو الخلال ، وعاصم بن بهدلة وإن كان فى حفظه شىء ، إلا أن هذا لا يضر ، فى هذا الخبر ، لأنه موقوف عليه من قوله .

[٦] إسناده صحيح .

وسعيد الذى فى هذا الإسناد هو الحافظ الكبير سعيد بن منصور ، صاحب « السنن » ، وسفيان هو ابن عيينة ، وطلحة هو ابن مصرف .

[٧] إسناده صحيح إلى حسين الجعفي .

والصائغ هو محمد بن إسماعيل ، والحسن هو ابن على الخلال .

[٨] إسناده مرسل .

عن زياد بن الفياض ، عن تميم بن سلمة :

أن أبا عبيدة بن الجراح قبّل يد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حين قدم الشام.

٩- حدثنا أبو جعفر أحمد بن زيد ، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة ، قال :
قبّل خيثة يدي .
وقال مالك : قبّل طلحة يدي.

١٠- حدثنا أبو قلابة ، ثنا سكن بن نافع الباهلي ، ثنا شعبة ، عن مالك بن مغول ، قال :
رأيت خيثة قبّل يد طلحة بن مصرف.

= تميم بن سلمة يروى عن طبقة التابعين ، فروايتة عن عمر- رضي الله عنه - مرسله .
وقد مر بسند آخر برقم (٤).

والأثر أخرجه البيهقي (١٠١/٧) من طريق : عبد الرزاق ، عن الثوري به .
[٩] أثر صحيح .

شيخ المصنف لم أعرفه ، ولعل اسمه صحف عن أحمد بن زياد ، وهو البزار أبو جعفر ، الذي ترجم له الخطيب في « التاريخ » (١٦٤/٤) ، وقال : « كان أحد الشهود المعدلين ، والرواة المأمونين ، ينزل بالجانب الشرقي في سوق يحيى ، وذكره الدارقطني ، فقال : ثقة » ، والأثر صحيح بالسند رقم (٦).

[١٠] إسناده ضعيف ، والأثر صحيح.

سكن بن نافع الباهلي ترجم له ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢٨٨/٢/١) ، وقال : « سألت أبي عنه ، فقال : هو شيخ » ، وأبو قلابة شيخ المصنف هو عبد الملك بن محمد صدوق ، لينه الدارقطني من قبل حفظه ، وهو محمول على ما بعد اختلاطه ، والأثر مر بسند صحيح.

١١- حدثنا محمد بن العباس الغساني [عن] (٦) ابن أبي الحواري ، ثنا وكيع ، والفريابي جميعاً ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة قال : دخلت على خيثة فقُبِّلَ يدي وقبلت يده .

قال وكيع : إنها صلحت حين قُبِّلت للآخرة ، وإنها فسدت حين قبلت للدنيا .

١٢- حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الحمَّار السعدي ، ثنا عمر ابن إبراهيم الكردي ، ثنا الوليد بن سلمة ، عن عبادة بن نسي ، عن أبي غنم (٧) ، عن معاذ رضي الله تعالى عنه ، قال :

لا يصلح تقبيل اليد إلا للإمام العادل ، والوالدين .

١٣- حدثنا أحمد بن موسى الحمَّار ، ثنا عمر بن إبراهيم ، ثنا أحمد ابن عبد الله ، عن الزهري ، قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم :

« لا يصلح الملق إلا للوالدين والإمام العادل » .

(٦) سقطت من الأصل صيغة التحديث .

(٧) كذا في «الأصل» ، والصواب : (ابن غنم) ، وهو عبد الرحمن .

[١١] إسناده حسن .

وشيخ المصنف له ترجمة في «السير ش (٢٤٥/١٤)» ، وقال فيه الذهبي : «الإمام الصالح الصادق» .

[١٢] إسناده موضوع .

فيه عمر بن إبراهيم بن خالد الكردي ، قال الدارقطني : «كذاب» ، وقال الخطيب : «غير ثقة» ، والوليد بن سلمة هو : الطبراني الأزدي ، قال أبو حاتم : «ذاهب الحديث» ، وكذبه دحيم وغيره ، وقال ابن حبان : «يضع الحديث على الثقات» .

[١٣] إسناده موضوع .

١٤ - حدثنا أحمد بن موسى السعدى ، ثنا عمر بن إبراهيم الكردي ، ثنا مندل ، عن سعيد بن مرزبان ، عن مقسم ، عن الحسين بن على عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم :
« تقبيل المسلم يد أخيه المصافحة » .

١٥ - حدثنا أحمد بن إسحاق السعدي ، ثنا عمر بن إبراهيم ، [عن^(٨) الصباح بن يحيى المزنى ، عن جابر ، قال :
(٨) سقطت من الأصل صيغة التحديث .

= فيه عمر بن إبراهيم الكردي ، وقد سبق الكلام عليه ، ورواية الزهرى عن النبى ﷺ مرسلة ، وبعضهم عدها معضلة كالإمام الذهبى وغيره ، وهو الأصح وإن لم يكن على الإطلاق ، والله أعلم .

[١٤] إسناده موضوع .

فيه عمر بن إبراهيم الكردي ، وهو كذاب ، ومندل هو ابن على ، وهو ضعيف من قبل حفظه ، ومثله سعيد بن المرزبان ، ولا أعرف لمقسم سماعاً من الحسين .
وقد روى نحوه من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - مرفوعاً ، بلفظ :
« قبلة المسلم أخاه المصافحة » .

أخرجه ابن عدى فى « الكامل » (١٧٩٠٥) من طريق : عمرو بن عبد الجبار ، قال :
أخبرنا عبيدة بن حسان - وهو عمه - ، عن قتادة ، عن أنس به .

قلت : وهذا الحديث بهذا السند منكر ، فإن فيه عمرو بن عبد الجبار ، قال ابن عدى : « روى عن عمه عبيدة بن حسان مناكير » ، ثم أورد له هذا الحديث ضمن غرائب أخرى ، وقال : « وهذه الأحاديث التى أمليتها مع التى لم أذكرها لعمرو بن عبد الجبار كلها غير محفوظة » .

[١٥] إسناده موضوع .

فيه : عمر بن إبراهيم الكردي ، وهو تالف ، هذا بالإضافة إلى إرسال الخبر ، وجابر الأقرب أنه ابن يزيد الجعفى الرافضى الخبيث الواهى .

صافحني أبو جعفر ، ثم غمز يدي غمزا رقيقاً ، ثم قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم :

« هذا تقبيل المسلم يد أخيه المسلم » .

١٦ - حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا شاذ بن فياض ، ثنا رافع بن سلمة ، قال : سمعت أبي يحدث ، عن سالم ، عن رجل من أشجع يقال له زاهر بن حزام (٩) الأشجعي ، قال :

كان رجل بدوي (١٠) ، وكان لا يأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذا أتاه إلا بطرفة أو هدية يهديها له ، فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في السوق يبيع سلعة ، ولم يكن أتاه ، فاحتضنه من ورائه بكفيه ، فالتفت ، فأنس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، فقبل كفه ، فقال :

« من يشتري العبد » .

قال : إذا تجدني يا رسول الله كاسداً ، قال :

« ولكنك عند الله ربيع » .

(٩) ويقال (حرام) بالراء ، قال ابن ماکولا في « الإكمال » (٤١٣/٢) : « وبالراء أصح ،

قاله عبد الغني » .

(١٠) كذا في « الأصل » ، وقد تنجه .

[١٦] إسناده ضعيف .

فيه رافع بن سلمة بن زياد بن أبي الجعد ، تفرد ابن حبان بتوثيقه ، ولم يتابعه معتبر ، بل جهل حاله ابن حزم وابن القطان ، وأورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فالعجب من الحافظ كيف يصفه في « التقريب » : « بثقة » .

وقد يطرأ على الإسناد علة أخرى ، وهي : هل يثبت لسالم بن أبي الجعد سماع من

زاهر بن حرام !؟ .



= والحديث من طريق : شاذ بن فياض :

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٧٤/٥) ، والبزار في « مسنده » كما في « المجمع » (٣٦٩/٩) .

وقد ورد بنحوه من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - .

أخرجه الإمام أحمد (١٦١/٣) ، والترمذي في « الشمائل » (٢٤٠) ، والبيهقي في « الكبرى » (٢٤٨/١٠) ، وابن حبان في « صحيحه » (موارد : ٢٢٧٦) من طريق : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت البناني ، عن أنس .

وهو عند عبد الرزاق في « المصنف » (١٩٦٨٨/٤٥٤/١٠) .

قلت : ومعمر ضعيف في روايته عن ثابت ، قال ابن معين : « معمر عن ثابت ضعيف » ووصف حديثه عن معمر في رواية ، فقال : « مضطرب ، كثير الأوهام » .
وقد خولف في إسناد هذا الحديث .

فرواه حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث مرسلأ .
ذكره ابن حجر في « الإصابة » (٥٢٣/١) ترجمة : زاهر بن حرام ، ورجح هذا الوجه ، فقال : « وحماد في ثابت أقوى من معمر » .
قلت : وهو كما قال .

ب

قبة وحر

١٧- حدثنا أبو داود ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا المعتمر ، ثنا إياس ابن دغفل ، قال :

رأيت أبا نضرة قبّل خد الحسن رضي الله تعالى عنه.

١٨- حدثنا أبو داود ، ثنا عبد الله بن سالم ، ثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال :

دخلت مع أبي بكر رضي الله تعالى عنه أول ما قدم المدينة ، فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابها حمى ، فأتاها أبو بكر رضي الله تعالى عنه ، فقال :

كيف أنت يا بنية ؟ وقبّل خدها .



[١٧] إسناده صحيح.

والأثر أخرجه أبو داود (٥٢٢١) ، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١٠١/٧) . وقد ورد الحسن منسوباً عند أبي داود ، وهو الحسن بن علي . ونسب عند البيهقي في «الكبرى» : الحسن البصرى .

[١٨] حديث صحيح.

أبو إسحاق السبيعي مدلس ، بل ويدلس عن الهلكي والمتروكين ، قد وجدت له تدليساً عن البراء ، فلا يحتج بعننته ، إلا أن يصرح بالسماع ، وقد صرح بسماع عند البخاري في «الصحيح» .

والحديث رواه الإمام البخاري (٣٣٦/٢) ، وأبو داود (٥٢٢٢) ، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١٠١/٧) ، من طريق : إبراهيم بن يوسف به .

بي

قبلة وافر

١٩- حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن سنان أبي فروة (١١) ، عن عقبة بن يريم ، عن أبي ثعلبة الخشني قال :

كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا قدم من سفر أو غزو بدأ بالمسجد فصلى ركعتين ، ثم ثنى بفاطمة رضي الله تعالى عنها ، ثم بأزواجه ، قال : فتلقته فاطمة - رضي الله عنها - فاعتنقته ، فجعلت تلثم فاه وعيني ، قال :

« إن الله بعث أباك بأمر لا يبقى بيت مدر ولا شعر إلا أدخل الله به عزاً أو ذلاً حتى يبلغ حيث بلغ » .

(١١) في « الأصل » : (يزيد بن سنان ، عن أبي فروة) .

[١٩] إسناده منكر ، والشطر الأول منه صحيح .

فيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ، وهو ضعيف جداً ، قال ابن معين : « ليس حديثه بشيء » ، وقال النسائي : « ضعيف متروك الحديث » ، وقال مرة : « ليس بثقة » ، وضعفه الإمام أحمد وابن المديني وغيرهما .

وعقبة بن يريم ، ذكره العقيلي في « الضعفاء » ، ونقل عن الإمام البخاري قوله : « في صحته نظر » ، يشير بذلك إلى ضعف خبره هذا .

والحديث رواه الحاكم (١٥٥/٣) من طريق : يزيد بن سنان به :

وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .
وقد أحسن الذهبي إذ تعقبه فقال : « يزيد بن سنان هو الرهاوي ، وضعفه أحمد وغيره ، وعقبة نكرة لا يعرف » .

ورواه العقيلي في « الضعفاء » (٣٥١/٣) من طريق : يزيد ، به مختصراً إلى ذكر

الركعتين ، وقال :

القيل والمعانقة والمصافحة

٢٠- حدثنا زيد بن إسماعيل الصائغ، ثنا زيد بن الحباب، ثنا حسين ابن واقد، أخبرني يزيد النحوي، عن عكرمة:

أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا قدم من مغازيه قبل فاطمة رضى الله تعالى عنها.

٢١- حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصَّوَّاف، قال: ثنا إسماعيل بن مسلم قرابة السدى، ثنا يحيى بن واضح أبو تميلة (١٢) حدثني حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة:

أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا قدم من مغازيه قبل فاطمة رضى الله تعالى عنها.

(١٢) في «الأصل»: (أبو تميلة)، بالمثلثة.

= «وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا».

قلت: الحديث بالتمام المذكور به منكر، وهو صحيح بذكر ركعتي القدوم من السفر فقط.

رواه البخارى (١٨٥/٢)، ومسلم (٤٩٦/١)، وأبو داود (٢٧٨١)، والنسائى (٥٤/٢) من حديث كعب بن مالك - رضى الله عنه - .

[٢٠] إسناده ضعيف.

فرواية عكرمة عن النبي ﷺ مرسلة.

وكذلك فزيد بن الحباب فيه ضعف.

[٢١] إسناده مرسل.

٢٢- حدثني يحيى بن أبي طالب، قال : أنبا الفضل بن دكين، ثنا عبد الواحد بن أيمن ، حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن خالد بن الوليد استشار أخته ، فأشارت عليه ، فقبلها .



[٢٢] إسناده ضعيف.

فيه يحيى بن أبي طالب ، قال أبو حاتم : « محله الصدق » ، وقال البرقاني : « أمرني الدارقطني أن أخرج ليحيى بن أبي طالب في الصحيح » ، وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالمتين » ، وقال موسى بن هارون : « أشهد عليه أنه يكذب » ، قال الذهبي في « السير » (٦٢/١٢) : « يريد في كلامه لا في الرواية ».

ورواية أبي بكر بن عبد الرحمن عن خالد بن الوليد مرسلة ، والله أعلم والأثر رواه ابن أبي شيبة (٤٨/٤).

ب

قَبْلَهُ الْبَيْتُ وَالْجَنَّةُ

٢٣- حدثنا أبو داود السجستاني ، ثنا عمرو بن مرزوق، ثنا خالد، عن حصين، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير [عن] (١٣) رجل من الأنصار قال :

بينما هو يحدث القوم، وكان فيه مزاح، يضحكهم، فطعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى خاصرته بعود، فقال : أصبرنى، قال : « اصطبر » .

قال : إن عليك قميصاً، وليس على قميص، فرفع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن قميصه فاحتضنه، وجعل يقبل كشحه ، قال : إنما أردت هذا يا رسول الله.

(١٣) كذا وقعت فى السند وهى زائدة والصواب : عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار .

[٢٣] إسناده شاذ والحديث صحيح.

وقد رواه أبو داود (٥٢٢٤) ، إلا أنه قال : حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد .. بإسناده ومثته.

وهذا مخالف لرواية المصنف ، فإنه ذكر الحديث من طريق أبي داود ، حدثنا عمرو بن مرزوق.

ورواه من طريق أبي داود البيهقي فى « الكبرى » (١٠٢/٧) ، وذكره من حديث عمرو ابن عون.

ورواه الطبرانى (٢٠٥/١) : حدثنا على بن عبد العزيز ، حدثنا عمرو بن عون الواسطى به.

ورواه الطبرانى (٢٠٦/١) من طريق : أبي جعفر الرازى ، عن حصين به.

قلت : وأبو جعفر الرازى هو عيسى بن ماهان ، ضعيف الحديث ، وقد اختلف فى =

القبل والمعانقة والمصافحة

٢٤- حدثنا أحمد بن زيد، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، عن عمرو،
عن الحسن قال :

كان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قميصان، فطعن رجلاً
من الأنصار يقال له سواد بن عمرو ، بعضاً أو بشيء كان فى يده، فقال :

=إسناد هذا الحديث على حصين فرواه الحاكم فى «المستدرک» (٣/٢٨٨) :

أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرور، حدثنا عمار بن عبد الجبار ، حدثنا
ورقاء ، عن حصين .

وأخبرنى عبد الله بن محمد الصيدلانى ، حدثنا محمد بن أيوب ، أخبرنا يحيى بن
المغيرة السعدى ، حدثنا جرير ، عن حصين ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن أبيه ،
عن أسيد به .

وصححه ، ووافقه الذهبى .

قلت : وهو كما قال فجرير هو ابن عبد الحميد ، وإن كان خالد الطحان مقدم عليه
عند بعض أهل العلم ، إلا أن رواية ورقاء تعضد روايته وترجحها ، ولا اعتبار لرواية أبى
جعفر الرازى لضعفها ، فالأصح الرواية الزائدة ، وسماع عبد الرحمن بن أبى ليلى من
أسيد مستبعد ، فقد ولد عبد الرحمن لست سنوات بقين من خلافة عمر - رضى الله
عنه- ، وتوفى أسيد فى خلافة عمر ، وقيل مات سنة (٢٠هـ).

[٢٤] إسناده مرسل.

فرواية الحسن عن النبي ﷺ مرسلة ، وعدّها بعضهم معضلة .

« ألم أقل لك ؟ »

فوضع الرجل يده على بطنه، وقال : يا رسول الله أوجعتني ، أقدني ،
فرفع قميصه حتى انتهى إلى المكان الذي طعنه في مثله فقبله الرجل .

٢٥- حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال : قرأنا على عبد

الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن الحسن:

أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقي رجلاً مختضباً بالصفرة ،
وفي يد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جريدة ، فقال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم :

« حطَّ حطَّ ورس ».

قال : فطعن بالجريدة في بطن الرجل ، قال :

« ألم أنهك عن هذا ؟ ».

فأثر في بطنه ، أدماه ، فقال الرجل : القود يا رسول الله، فقال
الناس : من رسول الله تقتص، فقال : ما لبشرة أحد فضل على بشرتي ، قال
: فكشف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بطنه ، ثم قال :

« اقتص ».

فقبل الرجل بطن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال :

ادعها لعلك أن تشفع لي بها يوم القيامة.



[٢٥] إسناده ضعيف .

فبالإضافة إلى إرساله ، فهو معلول بجهالة راويه عن الحسن ، والله أعلم.

ب

قَبْلَةَ السَّرَةِ

٢٦- حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا ابن الأصبهاني ، ثنا شريك، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق ، قال :

كنت أسير مع الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما في بعض طرق المدينة، فلقيه أبو هريرة، فقال : جعلني الله فداك، اكشف لي عن بطنك حتى أقبل الموضع الذي رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقبله ، فكشف عن بطنه فقَبَّلَ سرته.

[٢٦] إسناده منكر .

فيه شريك ، وهو سيء الحفظ ، إلا أنه قد توبع عند من أخرج الخبر .
وعمير بن إسحاق قليل الحديث ، مختلف فيه ، تفرد بالرواية عنه ابن عون ، واختلف قول ابن معين فيه ، فقال مرة : « لا يساوى شيئاً ، ولكن يكتب حديثه » ، وقال في رواية الدارمي : « ثقة » ، وهذا محمول على العدالة لا الضبط ، والقول الأول محمول على الضبط ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأما العقيلي فأورده في « الضعفاء » لأنه لم يرو عنه غير واحد ، وكذا فعل ابن عدي ، وتوقف الإمام مالك في حاله ، وهو الأولى والأقرب ، فلا يحكم لحديثه بالصحة إلا إذا وافق الثقات ، فإذا خالف أو تفرد لم يسلم حديثه من النكارة ، والله أعلم .
والحديث رواه ابن حبان في « صحيحه » (٢٢٣٨) من طريق : أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ابن عون به .

وقد اختلف في إسناده هذا الحديث على ابن عون .
فأخرجه الحاكم في « المستدرک » (١٦٨/٣) من طريق :
الحضر بن أبان الهاشمي ، حدثنا أزهر بن سعد السمان ، حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة بنحوه .

وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .
قلت : وفيه نظر شديد ، من وجهين :

.....



الأول : ضعف بعض رواة هذا السند.

= فالخضر بن أبان الهاشمي ذكره الذهبي في «الميزان» (١/٦٥٤) ، وقال :

« ضعفه الحاكم وغيره ، وتكلم فيه الدارقطني .»

وأزهر بن سعد وإن كان ثقة إلا أن له مناكير عن ابن عون ، وهذا الخبر أحدها .

الثاني : المخالفة بين أبي بكر بن أبي شيبة ، وشريك من جهة ، وبين أزهر بن سعد من

جهة أخرى ، ولا شك أن الأصح رواية الأكثر ، وهم كذلك الأحفظ ، فرواية أزهر بن

سعد منكرة ، والخبر محفوظ من طريق : ابن عون ، عن عمير بن إسحاق به ، والله أعلم.

قَبْلَهُ
الْحَبِيبِ

٢٧- حدثنا أبو قلابة، ثنا أبو نعيم، وأبو عاصم، ومحمد بن كثير، قالوا: ثنا سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت :

رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ابن مظعون بين عينيه ، حتى رأيت الدموع تجرى على خده .

[٢٧] إسناده منكر ، وفيه اضطراب .

فقد تفرد به عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف ، منكر الحديث ، يضطرب فى رواياته .
والحديث رواه الإمام أحمد (٤٣/٦ و٢٠٦) ، وأبو داود (٣١٦٣) ، والترمذى (٩٨٩) ، وابن ماجة (١٤٥٦) ، والحاكم (١٩٠/٣) - وصححه - من طريق : الثورى ، عن عاصم بن عبيد الله به .

وقد اختلف فيه على عاصم بن عبيد الله .

فرواه البزار فى « مسنده » (كشف الأستار : ٨٠٩) من طريق : يونس بن محمد ، حدثنا العمري ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه ، قال : رأيت النبى ﷺ قبل عثمان بن مظعون .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٢٠/٣) : « وإسناده حسن » .

قلت : أنى له الحسن وفيه عاصم بن عبيد الله ، وكذلك فالعمري هو عبد الله بن عمر ، وهو ضعيف الحديث ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فالهيثمى لم يحرر الاختلاف فى السند ، وهكذا هى طريقته فى الحكم على الأسانيد ، فإنه لا يحترز من العلل الخفية ، وإنما يحكم على ظاهر السند ، دون جمع ما فى الباب ، مع تساهله فى توثيق الرواة ، واعتماد توثيق ابن حبان ، والعجلى مطلقاً ، فليتنبه إلى ذلك . =

٢٨- حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله تعالى عنها :

أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت ، فأكبَّ عليه وقبَّله ، ثم بكى ، حتى رأيت الدموع تسيل على وجنته.



= وأما إسناد البزار فمكرر لمخالفة العمري للثوري في السند ، ولا أستبعد أن تكون الآفة من عاصم بن عبيد الله نفسه ، فهو مضطرب الحديث ، والله أعلم .
ولكن يشهد لصحة حكم الحديث : تقبيل أبي بكر الصديق للنبي ﷺ بعد وفاته ، ولذا قال الترمذي عقب إخراج حديث عائشة - وهو ضعيف - : « حديث حسن صحيح » أي من حيث العمل ، فإنما يطلق هذا الوصف على ما صح العمل به وإن لم يكن له سند صحيح كما حررته في « شرح الموقظة » ، فالحمد لله على التوفيق .
[٢٨] انظر ما قبله .

٢٩- أخبرنا يحيى بن أبي طالب، أنبا عبد الوهاب، أنبا إسماعيل بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، قال :

لما قتل أبي يوم أحد؛ أتيته وهو مسجى^(١٤) فجعلت أكشف عن وجهه أقبله، والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم رآنى ولم ينهنى .

٣٠- حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، ثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرازق، ثنا معمر، عن الزهرى، أخبرنى أبو سلمة قال :

(١٤) في «الأصل» : (مشجى).

[٢٩] منكر بهذا اللفظ .

فيه إسماعيل بن مسلم المكى ، وهو ضعيف جداً من قبل حفظه ، صاحب تخليط ، قال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال ابن المدينى : « لا يكتب حديثه » ، وقال الإمام أحمد : « منكر الحديث » ، وأهل العلم على ضعفه .

وقد روى هذا الحديث فذكر فيه التقبيل ، وهو فى الصحيحين من حديث جابر ، دون ذكر التقبيل .

ويحى بن أبى طالب شيخ ابن الأعرابى فيه ضعف ، وقد سبق الكلام عليه ، وأما إعلال هذا الحديث بعننة أبى الزبير فليس بحسن ، فالرجل ليس بمدلس كما وصفه المتأخرون ، ولا عاناه ، ولا وصفه به أحد من المتقدمين ، ولو كان مدلساً لم ترد رواياته على الإطلاق كما يتوهم من اقتصر نظره على قول النووى فى رد عننة المدلس ، والمسألة فيها عن الأئمة كلام عريض وهام ، ولا يسع أحد ممن تصدى للتحقيق جهله ، وقد حررت هذه المسألة ، وتدليس بعض من وصف بالتدليس فى كتابنا « الأجوبة الوافرة عن الأسئلة الوافدة » ، يسر الله طبعه .

[٣٠] حديث صحيح .

كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يحدث أن أبا بكر الصديق رضى الله تعالى عنه دخل المسجد وعمر رضى الله تعالى عنه يحدث الناس ، فمضى ، حتى أتى البيت الذى توفى فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، وهو بيت عائشة رضى الله تعالى عنها ، فكشف عن وجهه برد حبرة كان مسجى عليه ، فنظر إلى وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، ثم أكب عليه فقبله ، ثم قال :
 أما والله لا يجمع الله عليك موتتين أبداً .

٣١- حدثنا الدبرى ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، قال : كان ابن عباس يحدث :

أن أبا بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم أتى البيت الذى توفى فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، فكشف عن وجهه برد حبرة ، فنظر إلى وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، ثم أكب عليه فقبله .

= شيخ المصنف هو أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة المكي ، قال أبو حاتم : « كتبت عنه بمكة ومحله الصدق » ، وقال الذهبي في « السير » : « الإمام المحدث المسند .
 وقد اختلف في إسناد هذا الخبر :

فأخرجه البيهقي - كما في « البداية والنهاية » لابن كثير (٢٤٢/٥) - من طريق : يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن عائشة أخبرته فذكره .

قلت : وهذا الإسناد غير محفوظ ، والأصح رواية معمر .

وقد روى من حديث عائشة - رضى الله عنها - بأطول من هذا .

أخرجه البخاري (٢٩١/٢) من طريق : سليمان بن بلال ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

[٣١] إسناده صحيح .

وانظر قبله .

٣٢- حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن الشعبي^(١٥) :

أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه جاء بعد ما قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، فأكب عليه ، فقبَّله ، ثم قال :
بأبي أنت وأمي ، ما أطيب حياتك وأطيب مماتك .

٣٣- أخبرنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب، أنبا إسماعيل بن مسلم، قال :

سئل الحسن عن الرجل يقدم من الغيبة، أو يمرض بعض قرابته فيخشى أن يموت فيقبُّله ؟ قال :
ما أرى به بأساً .

٣٤- أخبرنا يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب الإسماعيلي، عن ابن مسلم، عن الحسن ، قال : قد كان أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عُشراً، لا يلقي أحدهم أخاه ليلة فإذا لقيه بشُّ به، وأخذ بيده ، فلولا الحياء من الناس لقبَّله .

(١٥) في الأصل : (البهي) .

[٣٢] إسناده مرسل .

الشعبي لم يلحق الصديق - رضي الله عنه - ولم يدرك وفاة النبي ﷺ

[٣٣] إسناده ضعيف .

فيه إسماعيل بن مسلم المكي ، ويحيى بن أبي طالب ، وقد سبق بيان حالهما .

[٣٤] إسناده ضعيف .

علته علة سابقه .

25
1/2

ب

قُبلة الشيء بحس (١٦)

بِر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

(١٦) في «الأصل»: (بمسح)، والأصح ما ذكرناه.

٣٥- حدثنا محمد بن إسماعيل، ثنا أبو سلمة هو موسى بن إسماعيل التبوذكي، ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت:

أن أنساً دفع إلى أبي العالية تفاحة، فجعلها في كفه، وجعل يمسحها، ويقبلها، ويمسحها بوجهه، وقال:

تفاحة مست كفاً مس كف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم.

٣٦- حدثنا حسان بن الحسن المجاشعي، ثنا سعيد بن منصور (١٧) ثنا عطف بن خالد الخزومي، عن عبد الرحمن بن رزين (١٨)، قال:

دخلنا على سلمة بن الأكوع نعوذه، فأخرج إلينا يده ضخمة كأنها خف بغير، فقال:

إني بايعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيدي هذه.

قال: فأخذناها فقبلناها.

(١٧) في «الأصل»: (سعيد بن مسور)، والصواب ما أثبتناه.

(١٨) في «الأصل»: (زيد)، والصواب ما أثبتناه.

[٣٥] إسناده صحيح.

ومحمد بن إسماعيل - شيخ المصنف - هو ابن سالم، أبو جعفر الصائغ، قال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمكة وهو صدوق»، وقال ابن خراش: «هو من أهل الفهم والأمانة»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

[٣٦] إسناده ضعيف.

فيه عبد الرحمن بن رزين الغافقي، وهو مستور، لم يوثقه إلا ابن حبان، وعطف بن خالد مختلف فيه، وعلى التحقيق فحديثه حسن إذا لم يرو ما ينكر عليه سنداً أو متناً. =

٣٧- حدثنا عباس الدورى، ثنا شبابة، ثنا هشام بن الغاز، ثنا حيان^(١٩) أبو النضر قال : قال لى وائلة بن الأسقع:

[تدنى من يدين]^(٢٠) الأسود فإنه قد بلغنى [أنه لما به]^(٢١)، فقدته، فلما دخل عليه، قلت: إنه ثقيل قد وجهه وذهب عقله ، فقال : نادوه، فقلت: هذا أخوك وائلة قال : - أظن شبابة - قال : فلما سمع أن وائلة قد جاءه ، قال : فرأيته يلتمس بيده، فعرفت ما يريد، فأخذت كف وائلة فجعلتها فى يده ، قال : فجعل يقلب كفه ويضعها مرة على فؤاده ، ومرة على وجهه ، وعلى فيه ، وإنما أراد أن يضع يده موضع يد وائلة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم .

(١٩) فى «الأصل» : (حيان) بموحدة.

(٢٠) كذا فى «الأصل» ، وفى «حسن الظن بالله» : (تدلى إلى يزيد بن الأسود). وهو الأصح لإقوله (تدلى) ، فالصواب : (قدنى) ، لما يأتي فى الأثر .

(٢١) كذا فى «الأصل» ، وفى «حسن الظن بالله» : (أن أُلما به)، وهو الأصح .

= والخبر أخرجه الإمام أحمد (٤/٥٤-٥٥)، والبخارى فى «الأدب المفرد» (٩٧٣)، وابن سعد فى الطبقات (ق/٢/ج/٤/ص:٣٩) ، وابن المقرئ فى «الرخصة فى تقبيل اليد» (١٢) من طرق : عن عطف بن خالد به .

[٣٧] إسناده حسن .

حيان أبو النضر : ترجمه ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٢/١/٢٤٤-٢٤٥) ، ونقل عن أبيه قوله فيه : « صالح » ، ونقل عن ابن معين ، قوله فيه : « ثقة » ، ومثله لا ينزل حديثه عن درجة الحسن ، إذا لم يأت بما ينكر عليه .

والحديث رواه ابن أبى الدنيا فى «حسن الظن بالله» (٢) : حدثنا عبد الله بن زهير بن

حرب ، حدثنا شبابة به ؛

.....



= وزاد في آخره ، قال وائلة : ألا تخبرني عن شيء أسألك عنه ، كيف ظنك بالله ؟
قال : اعترتني ذنوبي ، وأشفيت على هلكتي ، ولكني أرجو لرحمة الله عز وجل ، قال :
فكبر وائلة وكبر أهل البيت بتكبيره ، قال : الله أكبر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي ، فليظن ظان ما شاء » .
ورواه الحاكم في « المستدرک » (٢٤٠ / ٤) بالشرط المرفوع فقط .

بی

قَبْلَہِ رَ بَیْنِ الْعَیْنِیْنِ

القبل والمعانقة والمصافحة

٣٨- حدثنا أبو داود، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : ثنا علي بن مسهر، عن الأجلح ، عن الشعبي :

أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه ، وقبّل ما بين عينيه.

٣٩- حدثنا أحمد بن زيد، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، عن الأجلح الكندي، عن الشعبي :

أن جعفر بن أبي طالب لما قدم من أرض الحبشة تلقاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبل ما بين عينيه فخجل فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم:

« ما هذا ؟ »

قال له :

إن النجاشي إذا أكرم أحداً من أهل مملكته فعل هذا .



[٣٨] إسناده حسن إلى الشعبي .

فيه الأجلح بن عبد الله الكندي ، وهو صدوق حسن الحديث ، إلا أن الخبير معلول بالإرسال .

والأثر أخرجه أبو داود (٥٢٢٠) ، وفي « المراسيل » من طريق علي بن مسهر به .

[٣٩] أثر مرسل حسن .

وانظر ما قبله .

تَقْبِيهِ الرَّجُلِ ابْنَهُ

وَالْكَبِيرَةَ

القبل والمعانقة والمصافحة

٤٠ - حدثنا زيد بن إسماعيل الصائغ، ثنا زيد بن الحباب، ثنا حسين ابن واقد، أخبرني يزيد النحوي، عن عكرمة:

أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا قدم من مغازيه قبل فاطمة عليها السلام.

٤١ - حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال : ثنا سُلَيْك (٢٢) ، ثنا وكيع، عن مالك بن مغول، عن أبي حصين، عن مجاهد، قال :

لما نزل عذرها - يعني عائشة رضی الله تعالى عنها - قام إليها أبو بكر رضی الله تعالى عنه وقبل رأسها .



[٢٢] كذا في «الأصل» ، ولم أبينه من هو .

[٤٠] إسناده ضعيف .

وقد سبق بهان علة ضعفه ، انظر الخبر رقم (٢٠) .
والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧/٤) : حدثنا زيد بن الحباب به .

[٤١] إسناده مرسل .

فمجاهد لم يدرك هذه الحادثة ، وهو وإن كان صحيح السماع من عائشة - رضی الله عنها - إلا أن ظاهر الخبر لا يدل على أنه قد تلقاه عنها .

والخبر رواه ابن أبي شيبة (٤٨/٤) : حدثنا وكيع به .

وهو صحيح الإسناد إلى مجاهد .

تَقْبِيلُ بِرِ الرَّجُلِ

وَرَجْلُهُ وَرَأْسُهُ

القبل والمعانقة والمصافحة

٤٢- حدثنا أبو داود، ثنا محمد بن عيسى، ثنا مطر بن عبد الرحمن الأعتق، قال حدثتني أم أبان بنت الوازع بن زارع، عن جدها زارع، وكان في وفد عبد القيس، قال:

فجعلنا نتبادر من رواحلنا، فنقبل يد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورجله.

وذكر حديثاً طويلاً.

[٤٢] إسناده ضعيف.

فيه أم أبان بنت الوازع، وهي مجهولة، تفرد عنها بالرواية مطر بن عبد الرحمن الأعتق.

والحديث رواه البخارى في «الأدب المفرد» (٩٧٥)، وأبو داود (٥٢٢٥)، والبيهزار في «مسنده» كشف: (٢٧٨/٣) مطولاً، والبيهقى في «الكبرى» (١٠٢/٧)، وفي «الشعب» (٤٧٧/٦)، وابن المقرئ (٢٠) تعليقاً، من طرق: عن مطر الأعتق به. وبعضهم رواه من حديث الوازع، والأكثر من حديث الزارع، وهو الأصح.

٤٣- حدثنا إبراهيم بن أبي الجحيم ، ثنا عبد العزيز بن الخطاب، ثنا حبان بن علي عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة عن أبيه قال :

جاء أعرابي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، فقال: يا رسول الله إنى قد أسلمت فأرني شيئاً ، أزدد به يقيناً ، قال : « ما تريد » قال : ادع تلك الشجرة فلتأتك ، قال : « اذهب إليها فادعها » ، قال : أجيبى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، فمالت فقطعت عروقها ثم أقبلت تجر عروقها وفروعها حتى أتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، فقالت : السلام عليك يا رسول الله ، فقال : حسبي ، فمرها فلترجع ، فرجعت ، فدللت عروقها فى ذلك المكان ، ثم استوت كما كانت ، فقال : ائذن لى أن أقبل رأسك ورجليك ، فأذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، فقبل رأسه ورجليه ، قال : ائذن لى أن أسجد لك ، قال : « لا يسجد أحد لأحد ، ولو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها تعظيماً لحقه . »

[٤٣] إسناده منكر .

فيه حبان بن علي ، وصالح بن حيان ، وهما ضعيفان ، وقد تفردا برواية هذا الحديث . قال البزار : « لا نعلم من رواه عن صالح إلا حبان » .

والحديث رواه البزار كما فى « كشف الأستار » (٣/١٣٢) ، وابن المقرئ (٥) من

طريق : حبان بن علي به .

تم الجزء المبارك

والحمد لله وحده وما ينبغى لإجلاله وجهه
وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وقد أتفق الإتمام يوم الثلاثاء
السادس والعشرين من جمادى الأولى
سنة اثنتين وأربعين ومائتين وألف.

قاله محققه ، هذا آخر ما من الله به علينا من التعليق على هذا الجزء المبارك .
أسأله الله العظيم أن يمحون في ميزان أعماله يوم القيامة .
إنه على مهله تشيعه تقديره . والحمد لله رب العالمين .

إثبات السماعات

رأيت على الأصل منقولاً عن الأصل الذي نقل منه ، مانصه:

سمع جميع هذا الجزء ، وهو كتاب « القبل والمعانقة والمصافحة » لأبي سعيد بن الأعرابي على الشيخ ابن المقير بحق إجازته من الشريف أبي العباس أحمد بن محمد المكي ، بقراءة الفقير إلى رحمة مولاه في سره ونجواه كاتب الأحرف : أحمد بن عبدالله الطبري الفقيه ، حدثنا (...)
الدين عمران بن سنجر القرشي الفهري ، وذلك بمنزله برباط البانياسي ،
لست عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى من سنة ست وثلاثين وست
مائة ، والحمد لله .

قرأت جميع هذا الجزء على شيخي الإمام العالم العامل القدوة العلامة
بقية السلف مفتي الخلف محب الدين أبي العباس أحمد بن عبد الله
الطبري ، بحق قراءته على الشيخ أبي الحسن ابن المقير البغدادي ، بحق
إجازته من الشريف أبي العباس أحمد بن محمد المكي ، بسنده فيه ، فسمع
الفقيهان الأجلان العالمان : جمال الدين محمد وابنه نجم الدين محمد ،
وأخوه لأبويه تقي الدين عبدالله ، أبناء الشيخ المسمع المذكور ، والشيخ
الأجل الصالح المذكور بن صالح التنيسي ، وصاحبه ماجد بن (...)
المقدس ، والفقهاء الأجلاء : كمال الدين الحسن ، وشرف الدين أحمد ،
وبهاء الدين عبد الحق ، ونور الدين محمد ، وزين الدين علي ، أبناء (...)
الفقيه أمين الدين محمد ، بنو الشيخ الإمام القدوة قطب الدين محمد بن
الشيخ أبي العباس أحمد بن علي العسقلاني ، وجمال الدين محمد ،
وأخوه أحمد ، أبناء الفقيه إبراهيم بن الشيخ جمال الدين يعقوب بن أبي

بكر الطبري ، والشيخ عبدالله بن محمد، عُرف بـ: «ابن الأعمى» ، والفقير الأجل نجم الدين عبد الواحد العسقلاني ، والفقير الأجل مجد الدين أحمد بن العز المصري ، ومحمد وأحمد ابنا الفقيه جمال الدين محمد بن مسعود الديناري ، ومحمد بن عباس ، والفقيه الأجل صفي الدين أحمد ، وابنه محمد ، والفقيه عماد الدين إسماعيل ، وشهاب الدين حسين ، وكاتب هذه الأحرف إبراهيم، بنو الشيخ أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الطبري، وضح ذلك في السادس عشر من شهر رجب سنة ثمان وستين وست مائة بالمدرسة المنصورية بمكة المشرفة تجاه الكعبة المعظمة ، وقد أجاز الشيخ المسمع لجماعة المذكورين في التاريخ المذكور : أن يرووا عنه جميع ما يجوز له روايته ، وجميع تصانيفه، وتلفظ لهم بالإجازة ، قال ذلك وكتبه: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري المكي ، والحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه ، وصلواته على محمد وعلى آله.

الحمد لله :

سمع جميع هذا الجزء وهو كتاب «القبل والمعانقة» بقراءة كاتبه محمد بن محمد بن محمد بن سعد بن عبد الكريم القاياني الشافعي ، على الشيخ الصالح العابد المعمر عفيف الدين عبدالله بن الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن سليمان النيسابوري المعروف بالنشأوري المكي ، بحق إجازته من الشيخ الإمام العالم رضي الدين أبي أحمد إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري المكي ، إمام المقام الشريف إن لم يكن سماعاً بسنده المذكور قبله الجماعة :

الشيخ الإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن عبد المعطي المكي المالكي ، وأولاده الثلاثة ، وهم : فخر الدين أبو عبدالله، وأبو القاسم ،

وعبد الغني في الرابعة من عمره ، والشريف العالم شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الحسني الفاسي المكي، والشيوخ العالم الفقيه شهاب الدين أحمد بن الشيخ العالم العلامة ضياء الدين (...) الحنفي المدرس بالحرم الشريف ، وولده محمد أبو البركات ، وفتاه سعدون ، وأخوه جمال الدين محمد ، وولد الشيخ (...) الدين المرشد ، وأحمد بن محمد ، وعبد الواحد ، والفقيهان : سراج الدين عمر ، ومحب الدين محمد ، ابنا الشيخ العالم شهاب الدين أحمد السللاوي الدمشقي، والقاضي شهاب الدين أحمد الدلاصي المصري ، والفقيه موفق الدين علي بن أحمد بن سالم اليميني ، والحاج أبو بكر بن علي بن عبد القادر المعروف بـ«خدمة»، والقاضي علاء الدين بن عرب ، وولده محمد ، وعبد الرحمن ، الثلاثة حضوراً ، والشريف محمد ، والشريف عبد اللطيف ، ابنا الشريف أبو الفتح محمد بن أحمد الحسني الناشي، إمام مقام الحنابلة، والفقيه نور الدين علي بن أبي بكر الريمي ، ومحمد أخوه لأمه الفقيه حمد بن يوسف الريمي، ومحمد وأحمد ابنا الفقيه نور الدين علي بن أبي بكر بن أحمد الريمي، والفقيه يوسف بن عيسى بن عباس المغربي المؤذن بالحرم الشريف ، وولده محمد الثلاثي حضوراً ، وشمس الدين محمد بن ناصر الدين محمد المعروف بـ«كرسون» البزاز بمكة ، وولده عبد الرزاق ، والفقيه أبو بكر بن الفقيه جمال الدين عبدالله بن ظهيرة ، وشقيقه عثمان ، والولد أحمد بن الفقيه حسين المعروف بـ«العجمي» المؤذن بالحرم الشريف ، والبهاء محمد ابن البهاء عبد المؤمن الدوكالي المكي ، والشريف محمد ، والشريف أبو عبد الله ابنا الشريف العالم تقي الدين عبد الرحمن بن أبي الخير الفاسي المكي ، والولد أبو بكر بن عبد اللطيف بن سالم اليماني ، والفقيه شهاب الدين أحمد بن محمد الكنتاني الحنبلي المكي، وأم هانيء بنت الشيخ العلامة

نور الدين علي بن سيدنا قاضي القضاة تقي الدين عبد الرحمن الهوريني ،
وجدتها لأمها خديجة بنت القاضي محب الدين أحمد السملاني ، زوجة
كاتبه ، وفتاي جوير الحبشي الزمام ، وزينب بنت الشيخ جمال الدين
محب الدين ~~بن~~ الملك المرجاني المكية ، وحضر ولدي عبدالله ، وهو في
الثالثة من عمره ، وأجاز المسمع المذكور لمن سمع ذلك أو شيئاً منه ، أو
حضره ، أو شيئاً منه ، أن يروي عنه جميع مروياته بشرطه المعتبر ،
بمعارضته ذلك بأصل الشيخ رضي الدين حالة القراءة .

وصح ذلك وثبت بمكة المشرفة ، تجاه الكعبة المعظمة ، في مجلس
واحد ، في السادس عشر من جمادى الأولى سنة خمس وثمانين ، وسبع
مائة .

والحمد لله رب العالمين

صحيح ذلك ، كتبه عبدالله بن محمد بن محمد النشاوري عفا الله

عنه .

الفهارس العلمية

فهرس أطراف الأحاديث
فهرس أطراف الآثار
فهرس الجرح والتعديل

فهرس أطراف الأحاديث

رقمه	راويها	طرف الحديث
(٤٣)	بريدة بن الحصيب	اذهب إليها فادعها
(٢٣)	أسيد بن حمير	اصطبر
(٣)	أسامة بن شريك	أتيت رسول الله ﷺ وعنده أصحابه
(٢٤)	الحسن مرسلأ	ألم أقل لك
(٣٨) و(٣٩)	الشعبي مرسلأ	أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبي طالب
(٢)	ابن عمر	أنه قبل يد النبي ﷺ
(١٩)	أبو ثعلبة الخشني	إن الله بعث أباك بأمر
(١٤)	الحسين بن علي	تقبيل المسلم يد أخيه المصافحة
(٥)	الحسن مرسلأ	حط حط
(٢٧)	عائشة أم المؤمنين	رأيت رسول الله ﷺ قبل ابن مظعون
(٤٢)	الزارع	فجعلنا نتبادر من رواحنا فنقبل يد النبي
(١٠)	ابن عمر	فدنونا من النبي فقبلنا يده
(٢٠) و(٢١) و(٤٠)	عكرمة مرسلأ	كان إذا قدم من مغازيه قبل فاطمة
(٢٩)	جابر بن عبد الله	لما قتل أبي يوم أحد أتيته وهو مسجي
(٤٣)	بريدة بن الحصيب	ما تريد
(٣٩)	الشعبي مرسلأ	ما هذا
(١٦)	زاهر بن حرام	من يشتري العبد
(١٥)	أبو جعفر	هذا تقبيل المسلم يد أخيه المسلم
(١٣)	الزهري مرسلأ.	لا يصلح الملق إلا للوالدين.

فهرس أطراف الآثار

رقمه	راويه	طرف الأثر
(٣٠)	أبو بكر الصديق/ابن عباس	أما والله لا يجمع الله عليك موتين أبداً
(٣٠) و(٣١)	ابن عباس	أن أبا بكر الصديق دخل المسجد
(٣٥)	ثابت البناني	أن أنساً دفع إلى أبي العالية تفاحة
(٢٢)	أبو بكر بن عبد الرحمن	أن خالد بن الوليد استشار أخته
(١٠) و(٩) و(٦)	طلحة بن مصرف	أنه قبل يدخيثة
(٣٦)	سلمة بن الأكوع	إنى بايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه
(٣٢)	الشعبي مرسلأ	بأبي أنت وأمي ، ما أطيب حياتك
(٣٥)	أبو العالية / ثابت	تفاحة مست كفاً
(٢٦)	أبو هريرة	جعلنى الله فداك اكشف لى عن بطنك
(١٨)	البراء بن عازب	دخلت مع أبى بكر
(٣٦)	عبد الرحمن بن رزين	دخلنا على سلمة بن الأكوع نعوذه
(١٧)	إياس بن دغفل	رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن
(٧)	حسين بن على	ربما فعله لى سفيان
(٣٣)	إسماعيل بن مسلم	سئل الحسن عن الرجل يقدم من الغيبة
(٣٧)	حيان أبو النضر	قال لى وائلة بن الأسقع قدنى إلى يزيد
(٣٤)	الحسن البصرى	قد كان أصحاب رسول الله ﷺ عشرأ
(٤) و(٨)	تميم بن سلمة	لما قدم عمر الشام تلقاه أبو عبيدة
(٤١)	مجاهد	لما نزل عذرها - يعنى عائشة-
(٥)	عاصم بن بهدلة	ما قدمت على أبى وائل قط
(١٢)	معاذ بن جبل	لا يصلح تقبيل اليد إلا للإمام العادل و..

فهرس الجرح والتعديل

رقم الفقرة

الراوي

(٣٨)	الأجلح بن عبد الله الكندي
(٩)	أحمد بن زياد البزاز
(٢٦)	أزهر بن سعد
(٢٩) و(٣٣) و(٣٤)	إسماعيل بن مسلم المكي
(٤) و(٨)	تميم بن سلمة
(١٥)	جابر بن يزيد الجعفي
(٤٣)	حيان بن علي
(٢٤)	الحسن بن أبي الحسن البصري
(١٦)	حماد بن سلمة
(٣٧)	حيان أبو النضر
(٢٦)	خضر بن أبان الهاشمي
(١٦)	رافع بن سلمة بن زياد
(٢٠)	زيد بن الحباب
(١٦)	سالم بن أبي الجعد
(١٤)	سعيد بن المرزبان
(١٠)	سكن بن نافع الباهلي
(٢٦)	شريك بن عبد الله
(٤٣)	صالح بن حيان
(٥)	عاصم بن بهدلة
(٢٧)	عاصم بن عبيد الله
(٢٨)	عبد الله بن عمر العمري

رقم الفقرة

الراوي

(٢٣)	عبد الرحمن بن أبي ليلي
(٣٦)	عبد الرحمن بن رزين
(١٠)	عبد الملك بن محمد
(٣٦)	عطاف بن خالد
(١٩)	عقبة بن رويم
(٢٣)	عكرمة
(١٢) و(١٣) و	عمر بن إبراهيم بن خالد الكردي
(١٤) و(١٥)	
(١٤)	عمرو بن عبد الجبار
(٢٦)	عمير بن إسحاق
(٢٣)	عيسى بن ماهان
(٤)	قبيصة بن عقبة
(٤١)	مجاهد بن جبر
(٣٥)	محمد بن إسماعيل الصائغ
(٣)	محمد بن الحسين بن شهر يار
(١٣)	محمد بن شهاب الزهري
(١١)	محمد بن العباس الغساني
(٣)	محمد بن يزيد بن رفاعة
(١٦)	معمر بن راشد
(١٤)	مقسم
(١٤)	مندل بن علي

رقم الفقرة

الراوي

(١٢) و(١٥)

الوليد بن سلمة

(٢٢)

يحيى بن أبي طالب

(١)

يزيد بن أبي زياد

(١٩)

يزيد بن سنان الرهاوي

الكنى من الرجال

(١٨)

أبو إسحاق السبيعي

(٢٢)

أبو بكر بن عبد الرحمن

(٢٣)

أبو جعفر الرازي

(٣)

أبو سعيد الخارثي

(١٠)

أبو قلابة

(٣٧)

أبو النضر (حيان)

الكنى من النساء

(٤٢)

أم أبان بنت الوزاع



فهرس الموضوعات والأبواب

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة التحقيق
٦	هذا الجزء
٨	ترجمة المصنف بين يدي الكتاب:
١٣	مشروعية المصافحة عند اللقاء.
١٧	حرمة مصافحة الأجنبية.
١٨	بدعة مصافحة الأجنبية من تحت الثوب.
٢٠	مصافحة الكافر والمجذوم.
٢٢	المصافحة عقب الصلوات.
٢٣	مشروعية المعانقة عند القدوم من السفر.
٢٥	تقبيل الرجل صاحبه.
٢٥	تقبيل الرجل خد ابنته.
٢٦	تقبيل الختنة.
٢٦	تقبيل اليد.
٢٧	تقبيل الميت.
٢٩	النص المحقق
٤٣	باب قبلة الخد
٤٥	باب قبلة الفم
٤٩	باب قبلة البطن والجسد
٥٣	باب قبلة السرة

٥٦	قبلة الميت
٦٣	باب قبلة الشيء يمس يد النبي ﷺ
٦٧	باب قبلة ما بين العينين
٦٩	تقبيل الرجل ابنته الكبيرة
٧١	تقبيل يد الرجل ورجله ورأسه
٧٥	إثبات سماعات
٧٩	الفهارس العلمية

مطابع ابن نهمية بالشارف

هاتف ٠١١ / ٣٣٤٦٤٨ / ٨٦٤٢٤٠